

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى جدول بيان النفقات رقم (٢) الملحق بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ باب رقم (٨) عنوانه "المؤسسة الاقتصادية" ومؤلف من بند وحيد عنوانه "المساهمة في الشركات والمصاريف وتأمين النفقات الإدارية" ويرصد اعتباراً قدره نصفة ملايين ليرة سورية .

مادة ٢ - يضاف إلى تقديرات الباب الثاني من جدول بيان الإيرادات رقم (١) الملحق بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ البند الثاني استرداد قروض سبق للصندوق أن سلفها لمؤسسات العامة "مبلغ نصفة ملايين ليرة سورية" .

مادة ٣ - يعدل الجدولان رقم (١) ورقم (٢) الملحقان بميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ وفقاً لأحكام هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري ما صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) يوليه سنة ١٩٦٠ .

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظف الدولة والقوانين المرعية لها ،

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / عبد اللطيف محمود محمد الدبلومي مندوب التنفيذ بمراقبة تنظيم شرق القاهرة من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الشئون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ما صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (١٢٧٩) يوليه سنة ١٩٦٠ .

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن إحداث بند في ميزانية وزارة الاقتصاد في الإقليم السوري للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ١٢٨٤ لسنة ١٩٥٩ بشأن تجديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - يحدث بند برقم ١٦ في القسم الحادي عشر من الباب الثالث من ميزانية وزارة الاقتصاد للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ تحت عنوان (باقي ثمن البترول المستورد) ويخصص له اعتباراً قدره (٦,٢٢٣,٠٠٠) ليرة سورية .

مادة ٢ - يسدل اعتباراً المحدث بموجب المادة الأولى من هذا القرار من جميع وفور أقسام وفروع الميزانية العامة للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة ١٣٧٩ (١٢٧٩) يوليه سنة ١٩٦٠ .

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وحل القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن إنشاء المؤسسة الاقتصادية السورية ،

وحل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تجديد ميزانية الإنماء الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ،

وعلى ما أرائه مجلس الدولة ،